

Document: EB 2021/133/R.31
Agenda: 17(a)
Date: 2 August 2021
Distribution: Public
Original: English

A



الاستثمار في السكان الريفيين

مسودة جدول الأعمال المؤقت للدورة الخامسة والأربعين لمجلس محافظي الصندوق

مذكرة إلى ممثلي الدول الأعضاء في المجلس التنفيذي

الأشخاص المرجعيون:

نشر الوثائق

الأسئلة التقنية

Deirdre Mc Grenra

مديرة مكتب الحوكمة المؤسسية

والعلاقات مع الدول الأعضاء

رقم الهاتف: +39 06 5459 2374

البريد الإلكتروني: gb@ifad.org

لويس خيمينيس ميكنيس

سكرتير الصندوق

رقم الهاتف: +39 06 5459 2254

البريد الإلكتروني: l.jimenez-mcinnis@ifad.org

المجلس التنفيذي - الدورة الثالثة والثلاثون بعد المائة

روما، 13-16 سبتمبر/أيلول 2021

للموافقة

توصية بالموافقة

- 1- تقضي المادة 6 من النظام الداخلي لمجلس المحافظين بأن يُعد رئيس الصندوق، بموافقة المجلس التنفيذي، جدول الأعمال المؤقت لكل دورة من دورات مجلس المحافظين. وبناء على ذلك، فإن المجلس التنفيذي مدعو إلى النظر في مسودة جدول الأعمال المؤقت المرفقة للدورة الخامسة والأربعين لمجلس المحافظين والموافقة عليها.
- 2- والمجلس التنفيذي مدعو أيضا إلى الإحاطة علما بأن مجلس المحافظين سيتلقى، إلى جانب جدول الأعمال المؤقت المرفق، برنامجا للأحداث المرافقة للدورة.

مسودة جدول الأعمال المؤقت للدورة الخامسة والأربعين لمجلس محافظي الصندوق

- 1- افتتاح الدورة
- 2- اعتماد جدول الأعمال (GC 45/L.1)
- 3- انتخاب مكتب مجلس المحافظين
- 4- طلب عضوية غير أصلية (يؤكد لاحقا) (GC 45/L.2)
- 5- بيان رئيس الصندوق
- 6- تقرير عن التجديد الثاني عشر لموارد الصندوق (GC 45/L.3)
- 7- القوائم المالية الموحدة للصندوق لعام 2020 (GC 45/L.4)
- 8- برنامج عمل الصندوق المستند إلى النتائج والميزانيتين العادية والرأسمالية للصندوق لعام 2022، وبرنامج عمل مكتب التقييم المستقل في الصندوق المستند إلى النتائج وميزانيته لعام 2022 وخطته الإشارية للفترة 2023-2024، والتقاريران المرحليان عن مبادرة ديون البلدان الفقيرة المثقلة بالديون وتنفيذ نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء (GC 45/L.5)
- 9- التعديلات على النصوص القانونية الأساسية للصندوق (GC 45/L.6)
- 10- مسائل أخرى

شروح جدول الأعمال

- 1- **افتتاح الدورة**
ستعقد الدورة الخامسة والأربعون لمجلس المحافظين يوم الأربعاء 16 فبراير/شباط، ويوم الخميس 17 فبراير/شباط 2022.
- 2- **اعتماد جدول الأعمال**
يرد في الوثيقة الحالية جدول الأعمال المؤقت الذي أعده رئيس الصندوق ووافق عليه المجلس التنفيذي، بما يتفق مع المادة 6 من النظام الداخلي لمجلس المحافظين.
- 3- **انتخاب مكتب مجلس المحافظين**
مجلس المحافظين مدعو إلى انتخاب رئيس للمجلس ونائبين للرئيس للسنتين القادمتين، وفقا للمادة 12 من النظام الداخلي للمجلس.
- 4- **طلب عضوية غير أصلية (يؤكد لاحقا)**
نظر المجلس التنفيذي في طلب عضوية ورد من [...]. وسوف تُعرض توصية المجلس التنفيذي بهذا الصدد، بالإضافة إلى مشروع قرار بهذا الخصوص.
- 5- **بيان رئيس الصندوق**
سيدلي رئيس الصندوق، السيد جيلبير أنغبو، ببيان أمام مجلس المحافظين.
- 6- **تقرير عن التجديد الثاني عشر لموارد الصندوق**
سيُعرض تقرير عن وضع التجديد الثاني عشر لموارد الصندوق.
- 7- **القوائم المالية الموحدة للصندوق لعام 2020**
وفقا للمادة الثانية عشرة من اللائحة المالية للصندوق، والبند 9 من اللوائح الخاصة بتسيير أعمال الصندوق، فإن مجلس المحافظين سيدعى إلى النظر في هذه الوثيقة، التي تتضمن القوائم المالية الموحدة للصندوق لعام 2020، وتقرير المراجع الخارجي بشأنها وشهادة المراجع الخارجي المستقل على تقرير تصديق الإدارة على فعالية الضوابط الداخلية على الإبلاغ المالي. وقد نظر المجلس التنفيذي في هذه الوثائق، ووافق على عرضها على مجلس المحافظين للموافقة عليها من خلال التصويت بالمراسلة في أبريل/نيسان 2021.
- 8- **برنامج عمل الصندوق المستند إلى النتائج والميزانيتين العادية والرأسمالية للصندوق لعام 2022، وبرنامج عمل مكتب التقييم المستقل في الصندوق المستند إلى النتائج وميزانيته لعام 2022 وخطته الإشارية للفترة 2023-2024، والتقاريران المرحليان عن مبادرة ديون البلدان الفقيرة المثقلة بالديون وتنفيذ نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء**
على النحو الذي أوصى به المجلس التنفيذي، ستُعرض ميزانيتنا الصندوق ومكتب التقييم المستقل في الصندوق لعام 2022 على مجلس المحافظين للموافقة عليهما، مع مشروع قرار بشأنهما. وستتناول هذه الوثيقة أيضا مشاركة الصندوق في مبادرة ديون البلدان الفقيرة المثقلة بالديون، وتنفيذ نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء كي يحيط المجلس علما بهما.
- 9- **التعديلات على النصوص القانونية الأساسية للصندوق**
سيُدعى مجلس المحافظين إلى الموافقة على إدخال تعديلات على النصوص القانونية الأساسية للصندوق

للسماح بتنفيذ سياسات وإجراءات ومبادرات جديدة.

-10 مسائل أخرى

في إطار هذا البند، سينظر مجلس المحافظين في أية مسائل إضافية غير مدرجة على جدول الأعمال المؤقت مما قد يقترحه أعضاء المجلس و/أو الأمانة.